

١٠ - توصي بأن يساهم المنسق ، لدى انتهائه تدريجياً من الاضطلاع بمسؤوليته عن تنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في بلد معين ، في تأمين الانتقال الضروري إلى مرحلة الإنعاش والتعمير عن طريق إحالة البيانات ذات الصلة إلى الأجهزة والوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة :

١١ - تشدد على الحاجة الأساسية إلى إرساء أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث على أساس مالي سليم وإلى إبقائه على مثل هذا الأساس ، وتطلب إلى المجتمع الدولي الاستجابة على نحو سريع لنداء الأمين العام الداعي إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستثنائي لمواجهة الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث :

١٢ - ترحب بالمقرر الذي اتخذته الأمين العام الذي أنشئ بموجبه فريق عامل لاستعراض استجابة منظومة الأمم المتحدة للطوارئ، فيما يتعلق بالحالة الطارئة في أفريقيا :

١٣ - تؤكد في هذا الصدد ضرورة مراعاة الخبرة التي اكتسبتها الأمم المتحدة في الاستجابة للحالة الطارئة في أفريقيا وحالات الكوارث الأخرى ، وذلك لتعزيز أداء وقدرة الأمم المتحدة في مجال مساعدات والطوارئ .

١٤ - ترحب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يشمل استعراضاً شاملاً وتقييماً للآليات والترتيبات الموجودة داخل المنظومة للمساعدة والتنسيق في حالات الكوارث والطوارئ .

الجلسة العامة ١٠٠

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٢٠٢/٤١ - تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي الرامي إلى حل مشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقررها ٤٧٤/٤٠ المؤرخ في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، والمسائل المذكورة فيه (٦٧) ،

(٦٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، المرفقات ، البند ٨٤ من جدول الأعمال ، الوثيقتان A/40/989/Add. 14 ، الفقرات ٧ و ١١ و ١٢ ، و A/40/989/Add. 3 ، الفقرة ٦٦ .

وغيرها من المساعدات التي يقدمها المجتمع الدولي ملائمة للاحتياجات الخاصة لسكان المناطق المنكوبة بالكوارث :

٣ - تسلّم بأهمية أنشطة التأهب للكوارث واتقانها ، وتطلب إلى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وإلى الحكومات والمنظمات المعنية أن تكفل إيلاء اهتمام كاف على سبيل الأولوية لتلك الأنشطة :

٤ - تؤكد من جديد ولاية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) ، بوصفه مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وتطالب بتعزيز قدرة المكتب وفعاليتها وتحسينها ، دون المساس بأي مقرر اتخذته الجمعية العامة في إطار استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (٦٦) :

٥ - تؤكد أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث يقوم بدور فعال في تنفيذ المشاريع التي تلقى مساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإغاثي في ميدان التأهب للكوارث :

٦ - تكرر نداءها إلى جميع الحكومات والهيئات والمنظمات المختصة لتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لكي تحسّن بصورة خاصة تدفق المعلومات إلى الحكومات والمنظمات المعنية وذلك لكي يمكن تزويد جميع الجهات المعنية بصورة أكمل تعبر عن أنشطة الإغاثة والمساعدات الواردة والمتطلبات الأخرى :

٧ - تطلب إلى الجهات المساهمة بمساعدات عينية أن تقدم ، حسب الاقتضاء ، منحاً خاصة لتغطية تكاليف نقل المساعدة إلى البلد المتضرر وتوزيعها في داخله :

٨ - ترحب من الأمين العام ومنسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث أن يكثف جهودها لتعبئة موارد طوعية إضافية لمواجهة الاحتياجات الناجمة عن حالات الكوارث والطوارئ .

٩ - تناشد الحكومات تقديم تبرعات عاجلة ، توجه مباشرة أو من خلال الصندوق الاستثنائي لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لتمكين المكتب من أن يغطي النفقات الطارئة فيما يتصل بعمليات الإغاثة في حالات الكوارث :

(٦٦) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) .

الأطراف والمصارف الخاصة الدولية ، في معالجة مشاكل ديون البلدان النامية :

( د ) ويستدعي الحل الدائم لمشكلة الديون أيضاً اتخاذ إجراءات متزامنة ومتكاملة في مجالات السياسة الاقتصادية يدعم بعضها بعضاً وتتوخى :

١٠ أن تكون عمليات التكيف والتغييرات الهيكلية الوطنية الفعالة ، المجرة في إطار أولويات التنمية الوطنية وأهدافها ، موجهة نحو النمو ؛ وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والإئتمانية لكل بلد عند تطبيق الشروط ؛  
١١ انتهاج سياسات داعمة تتضمن أموراً منها القضاء على النزعة الحماية وتوسيع نطاق التجارة الدولية ، وقيام المؤسسات المالية الدولية والمصارف التجارية بزيادة التدفقات المالية وبرامج الإقراض دعماً للتدابير الموجهة نحو النمو ، وخفض أسعار الفائدة الحقيقية ، وإدخال تحسينات على أسواق السلع الأساسية ؛

١٢ انتهاج البلدان الصناعية سياسات متأسكة ومتناسقة - بما في ذلك إشراف متعدد الأطراف مدعم - تعمل على إيجاد بيئة اقتصادية دولية داعمة تساعد على تحقيق نمودائم وغير تضخمي وحالات تكيف تعالج أوجه الاختلال في الاقتصاد العالمي ، بما في ذلك تخفيض أوجه الاختلال في الموازين التجارية وتشجيع زيادة استقرار سوق القطع الأجنبي ؛

( هـ ) توجد علاقة هامة بين قيام بلد ما بتعبئة موارده واستغلالها ، وصافي التدفقات الداخلة من التمويل الإئتماني وحصائل الصادرات من رؤوس الأموال والعملات الأجنبية ، وإمكانية خدمة ديونه الخارجية ؛ وفي هذا السياق ، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لمتطلبات الاستثمار والاستيراد والاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية الأساسية لسكان البلد ؛

( و ) ينبغي الاستمرار في إعداد ترتيبات لإعادة تشكيل هيكل الديون وعقد اتفاقات مالية ابتكارية موجهة نحو النمو ، عند الاقتضاء ، بسروط وأحكام تراعي العوامل الداخلية والخارجية التي تمس اقتصاد البلد المعني ؛

( ز ) ينبغي إيلاء اهتمام خاص لتنفيذ تدابير إعفاء محددة لصالح أقل البلدان نمواً ، ومنها ، على سبيل المثال ، التدابير الواردة في برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لأقل البلدان نمواً<sup>(٦٤)</sup> وقرار مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د - ٩) ؛

وإذ تشير إلى قراري مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨<sup>(٦٨)</sup> ، و ٢٢٢ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠<sup>(٦٩)</sup> ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المعنون « حالة الديون الدولية في منتصف عام ١٩٨٦ »<sup>(٧٠)</sup> ،

وإذ تحيط علماً بالبيانات التي أدلت بها الدول الأعضاء تحت هذا البند من جدول الأعمال ، ولاسيما في الجلسات العامة واللجنة الثانية للجمعية العامة أثناء دورتيها الأربعين والحادية والأربعين<sup>(٧١)</sup> ،

وإذ تسلّم بأن مشاكل خدمة الديون تشكل عبئاً ثقيلاً ومستمرّاً يقيّد التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكثير من البلدان النامية ،

١ - توافق على العناصر التالية وتدعو جميع المعنيين إلى مراعاتها عند التصدي لمشاكل المديونية الخارجية للبلدان النامية ، بغية التوصل إلى حلول منصفة ودائمة ومتفق عليها بصورة متبادلة ، مع مراعاة الظروف الخاصة لكل بلد ؛

( أ ) ينبغي معالجة المديونية الخارجية ، من منظور نهج شامل ، في إطار استراتيجية معززة ومحسّنة لتعاون المجتمع الدولي من أجل تحقيق النمو والتنمية الدائمين في الاقتصاد العالمي ، ولاسيما اقتصاد البلدان النامية ؛

( ب ) تسليماً باختصاصات المؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، فضلاً عن اختصاصات الوكالات المتخصصة وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة كل في حدود ولايتها ، ينبغي التصدي للمسائل المترابطة المتعلقة بالديون والنقد والمالية وتدفقات الموارد والتجارة والسلع الأساسية والتنمية في إطار ترابطها الوثيق ؛

( ج ) بروح الالتزام المشترك والتعاون المتبادل ، ينبغي تسجيع زيادة تدعيم النمو والتنمية في البلدان النامية ، وينطوي ذلك على مشاركة جميع البلدان المعنية ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو الدائنة والبلدان النامية المدينة ، والمؤسسات المالية المتعددة

(٦٨) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/33/15) ، المجلد الأول ، الجزء الثاني ، المرفق الأول .

(٦٩) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/35/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول .

(٧٠) A/41/643 .

(٧١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الجلسات العامة ، الجلسات ١١٩ و ١٣٣ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الثانية ، الجلسات ٣١ و ٤١ و ٤٥ و ٥٢ إلى ٥٦ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الثانية ، كراس الدورة ، التصويب ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعون ، الجلسات العامة ، الجلسة ١٠٠ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الثانية ، الجلسات ١٠ إلى ١٣ و ١٥ و ١٦ و ٣٦ والتصويب .

- (ح) الاعتراف . بالإضافة إلى العناصر المذكورة أعلاه ، بأن ضخامة وخدمة المديونية الخارجية لافريقيا تشكلان ، عند معالجة تلك المديونية ، عبئاً ثقيلاً ومستمرّاً يقيد انتعاشها الاقتصادي وتنميتها الطويلة الأجل ؛ والمجتمع الدولي ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو المانحة ، يؤكد من جديد موافقته على اتخاذ تدابير محددة ، وكذلك على أهمية زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية إلى افريقيا دعماً لجهود البلدان الافريقية للتكيف من أجل التنمية ، وفقاً لأحكام برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ (٣٠) :
- ٢ - تدعو جميع المعنيين إلى أن يراعوا ، حسب الاقتضاء ، ما ذكر أعلاه عند التصدي لمشاكل الديون الخارجية لبعض البلدان الأخرى التي تواجه مشاكل خطيرة تتعلق بخدمة الديون ؛
- ٣ - ترحب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين نصاً مستكملاً من تقريره عن حالة الديون الدولية وما يتصل بها من مؤشرات ، تحت البند ذاته من جدول الأعمال ، اخذاً في اعتباره هذا القرار .
- الجلسة العامة ١٠٠  
٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦